

شرح صحيح مسلم (457) " تحريم بيع حبل الحبلة " للشيخ

مصطفى العدوى ح 4151

مصطفى العدوى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحابه ومن دعا بدعوته واستن بسننته واهتدى بهديه الى يوم الدين وبعد - 00:00:00

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب البيوع من صحيحه باب تحريم بيع حبل الحبلة الحبل المرأة الحبل يقال للمرأة حبل اذا حملت لكن يقال في الدواب والانعام حملت بالميم الا في هذا الموطن فقط - 00:00:25

الذى فيه ان النبي نهى عن بيع حبل الحبل هو الوحيد الذى استعملت فيه كلمة الحبل بالانعام وللعلماء اقوال في معنى حبل الحبل قال بعض اهل العلم والبيع بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة - 00:00:49

ويلد ولدها. مم. ويجد ما في بطنها يعني لن تلد الناقة ابيع الناقة بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة ويولد ما في بطنها يعني تكون الناقة جادة باللغة بلغة بنى ادم - 00:01:10

البيع بثمن مؤجل الى ان تكون الناقة جادة والوجه الثاني هو الذي ذكره النووي هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال بيع ولد الناقة الحامل في الحال. يعني ناقة اذا ولدت تبيع - 00:01:28

الحبل في الحال تبيع المولود في الحال بيع ولد الناقة في الحال هذان وجهان ذكرهما المصنف في تفسير حديث النبي عليه الصلوة والسلام نهى عن بيع حبل الحبل يعني حبل حبله - 00:01:47

قال القول الاول قال ابو عفوا قال جمع البيع بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة ويولد ما في بطنها قد تكون الناقة في جدة ولا يدفع الثمن الا بعد ان ان - 00:02:07

تكون الناقة جادة يعني آما من لفظ يعني اما طبقناها على بنى ادم الرجل الثاني بيع ولد الناقة في الحبل او الناقة الحامل في الحال بمجرد ما تلد تبيع هذا المولود - 00:02:24

لا تدرى كل هذا يدخل في بيع الغار. لا تدرى يعيش او لا يعيش المولود او لا يعيش او يعيش حبل الحبلة او لا يعيش قال وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى واللفظ لزهير - 00:02:40

قال حدثنا يحيى وهو ابن وهوقطان. يحيى ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجahلية يتبايعون لحم الجزار الى حبل الحبلة - 00:02:57

يعني الى ان تلد الناقة والد ما في بطنها على القول الاول او يبيعون المولود في الحال وهنا قال وحبل الحبل ان تنتج الناقة ده تفسير ابن عمر تنتج الناقة - 00:03:13

يعني تلد ثم تحمل التي نتجت ثم تحمل التي فنهماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك الشاهد ان كل هذا من بيع الغرر لانك لا تدرى هل ستعيش الناقة الى ان تصبح - 00:03:33

يعني الى ان يلد ولدها اولا او لا تعيش فكله داخل في بيع الجهالة وبيع الغرر هذا والله اعلم وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:03:51